

[162-125] رجل لا يستطيع القيام للصلوة إلا معتمدا على عصا

أو على الطرف الصناعي، فما حكم صلاته؟

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لا يستطيع القيام للصلوة إلا معتمدا على عصا أو على الطرف الصناعي فما حكم اعتمادي عليهما اثناء

الوقوف في الصلاة؟ لا بأس بذلك فاتقوا الله ما استطعتم - 00:00:00

إذا كنت لا تستطيع القيام إلا معتمدا على شيء فلا بأس بذلك. نعم - 00:00:16